[stamp]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خضع لجلال عظمته جباه العابدين الزاهدين وقصر عن احصاء الاء جوده لسان العارفين الساجدين

والصلوة على رسوله المصطفى وحبيبه المجتبى وعلى آله الابرار واصحابه ما دامت السموات والارضون وبعد فهذه تعليقات

على الحاشية الجليلة الزاهرة المتعلقة على شرح التهذيب وقصي القصد بالاهتمام على الحال [illegible] الافضل الاوحد

الالمعي مولانا زاهد الهروي ادخله الله في جنة دلواه في مقام قال المراد بالمجهول المعنى المصدري ويعبر عنه

بالفارسية بستودن تحقيقه انه اذا قام حال بالفاعل يكون الفاعل متصفا بها فذلك الاتصاف هو المعنى المصدري

وقد يتعلق هذه الحالة باخر كالضرب في قولك ضرب زيد عمرا فهو قائم بزيد ومتعلق بعمرو والتعلق

الوقوعي فيبحث في المتعلق وصف انتزاعي وكونه متعلقا بها وذلك التعلق الوقوعي يسمى بالمصدر

المجهول ويعبر عنه بالفارسية بستوده شدن وتلك الحالة التي اعتبر قيامها تارة بالفاعل ووقوعها اخرى

بالمفعول يسمى الحاصل بالمصدر كما اشير اليه بقوله او الحاصل بالمصدر ويعبر عنه بالفارسية بستايش وهذه

الحالة

الحالة قد يكون موجودا عينيا وقد يكون موجودا ذهنيا اعتباريا واما الاتصاف فهو لا يكون الا

اعتباريا ثم ههنا منشآن اخران يقال لهما المصدر المبني للفاعل والمصدر المبني للمفعول وحاصلهما في

تعبيرهما ما يفهم من قوله صيغة اسم الفاعل والمفعول مع يا النسبة وتاء المصدرية اعني الحالية

بمعنى حامدية ومحمودية بمعنى محمود شدن ومنهم من فسر المصدر المعلوم المنسوب الى الفاعل والمجهول

المفعول المخفي لكن الاختيار التفسير الاول حيث قال او المصدر المبني للفاعل وهو الحامدية او المصدر المبني

للمفعول وهو المحمودية فهذه جملتها بمعنى الاول المصدر المعلوم اعني ستودن وبالثاني المصدر المجهول اعني

ستوده شدن وبالثالث الحاصل بالمصدر اعني الحالة القائمة بالفاعل الواقعة على المفعول اعني

ستايش الى الرابع ستايش كننده وبالخامس ستوده شده ولا يخفى عليه ان الحاصل

بالمصدر لكن الكلام المحشي يلوح من كلامه ان المذكور في هذا المقام من جملة معاني اضرب حيث قال في

المصدر المعلوم والمفعول بكونه [illegible] ذلك محقق كما ذكرنا ان المصدر شيئ معان

اعني هذا المبني تفسير الحاصل بالمصدر بالمصدر المعلوم ... الحاصل بالمصدر المجهول ...

والتعبير عنه في اعني الاثر المحمودية ... الكلام المصدر ... وكلام غيره ...

ذلك الحاصل الاثر ... يحكم ... اثر الحاصل المصدر ... الحاصل بالمصدر اعني ...

وهو المترتب على الفعل ... الشخص ... الافعال لكن ... المصدر ...

الحاصل ... معنيان ... مختلفان ... بالحقيقة ... للفاعل الاثر ... بالحقيقة ...

قوله او الحاصل بالمصدر تفسير ٣

[illegible]

معلوما بالذات اذ قد عرفت ان معلوم الحصولي بالذات ليس هو الشيء الخارجي بل الشيء من
حيث هو قائم بالذهن والمبني عليه وقد ظهر لك ان العلم والمعلوم في العلم الحصولي متحدان
بالذات ومتغايران بالاعتبار لان الصورة الحاصلة في الذهن من حيث هي مع قطع النظر عن
الانكشاف معلومة وتلك الصورة مع ملاحظة تلك الحيثية علم حصولي فلا تغاير الا بالاعتبار كما ان
اي العلم والمعلوم في العلم الحضوري متحدان ذاتا واعتبارا فان المعلوم هو الشيء الحاضر
والعلم ايضا هو ذلك الشيء فلا تغاير [illegible] اصلا ومن هنا ان التغاير بينهما في العلم الحصولي
بالذات حيث [illegible] ان مجموع العروض [illegible] الذهنية علم والعروض [illegible] معلوم فقد
ويلزم عليه ان يصدق على الكيفية العلمية لا يكون [illegible] مصداقها يعني ان الصورة العلمية
يكون من مقولة المعلوم ان جوهرا فجوهر وان عرضا فعرض لا بين من ان [illegible] الاشياء بانفسها
والعوارض لا شك انها من مقولات الاعراض فلو كان العلم عبارة عن مجموع العوارض
لزم تركيب حقيقة العلم من مقولات متباينة والمركب كل حقيقة اعتبارية مع ان العلم
من الحقائق المتأصلة والحقيقة المتأصلة لا تتركب من مقولات متعددة لامتناع التركيب
الحقيقي من الجوهر والعرض اعلم ان هذه المسألة اعني التركيب من الجوهر والعرض مسألة خلافية بين
الاشراقيين والمشائين فالاشراقيون جوزوا التركيب حقيقة من الجوهر والعرض حتى عدوا
الجسم مركبا من الهيولى والمقدار بدون الصورة والمقدار التعليمي على اختلاف فيما بينهم

و

منهم وكشهد لو اعلى المنع بوجوه منها انه لو كان الامر كما زعم الاشراقيه وجاز تركيب الحقيقة
المتأصلة من المقولات لزم ان يكون الانسان مع البياض لو فرض مع السواد لو فرض مع القيام
لو فرض مع القعود لو فرض لا يخفى بعده ومنها انه لو جاز ذلك لزم اندراج حقيقة واحدة
تحت اكثر من مقولة واحدة وقد ثبت في علم ما بعد الطبيعة انه لا يكون لشيء واحد جنسان
في مرتبة واحدة وما احسن ما قيل انه لا يلزم من التركيب من الجوهر والعرض اندراج شيء
واحد تحت جنسين لان العرض ليس جنسا لما تحته ولا مقولة وذلك لان العرض وان لم يكن جنسا
لكنه منحصر في التسع البتة فيكون الشيء جوهرا وعرضا فيندرج تحت واحد من المقولات العرضية
فيلزم الاندراج تحت مقولتين ثم لو قيل انه يجوز ان يكون لشيء واحد تحت مقولتين بان
يكون احدهما ذاتيا والاخر عرضيا على نحو ما قالوا في فصول الجواهر ان فصول الجواهر جواهر
انه يصدق عليه الجوهر صدقا عرضيا لا ذاتيا والا لادى الى التسلسل اذ كل جنس لابد له من فصل
لكان له وجه ومنها ان بين الجوهر والعرض تنافرا وتباينا بالذات فكيف يلتئم منهما حقيقة واحدة
صادقة لا تقتضي الاتحاد وبين الاجزاء قال بعض الاعلام اسكنه الله في دار السلام الا كلام في
الوجود من الاجزاء فان بعض الاعلام غير ممكن اذ الوجود متعدد بتعدد المضاف اليه فكيف الاتحاد
الوجود مع تعدد ذوات الاجزاء والتيس استحالة قيام عرض واحد بمحلين من اجلى البديهيات
فالمراد الاتحاد الحلولي عند اثبات في الجوهر والعرض ان بينهما اولى بالتشبيه الى الجوهر

غير كافية والا لكفى في جميع الناس بتجربة ان اللوازم الطبيعية تقتضيها على نحو ابها
بالتقييد الطبيعية بدون تجربة زائدة كالاكتساب بالقوة الانسان ومالها في التمهيد بشرط
كالاكتساب بالفعل له فنقول ان المعصوم عن الخطاء من مقتضيات الفطرة على النحو الذي
يؤذن الاول فوقوع الخطاء لا يدل على ان الطبيعة غير عاصمة الاشبهات ان المعصوم انبيا
والاولياء عاصمة الا انسان فوقوع الخطاء وقرعات انما هو لطبيعة الهوى قلت
لا نسلم اولا ان الفطرة كافية في العصمة ولا يخفى ان هذا السبيل ان يكون ضلالة من اهل
على مسلك الشيخ الا اهل الحق جوزوا الخطاء في الاجتهاد من الانبياء عليه الصلاة في العمليات
جملتها وعصى ادم ربه فغوى ولا تخاطبني في الذين ظلموا ونحو ذلك من الايات الدالة
على صدور الخطاء من الانبياء فحصل ان الخطاء في الاعتقادات لا يجوز على الانبياء
قطعا والخطاء في العمليات ليس بنقص بحيث يجب العمل به فوقوعه على تقدير تسليم
انما هو لترك التفتيش عن مقتضى الفطرة فالفطرة الصرفة الخالية عن الموانع عاصمة التفتيش
ويدل عليه كل مولود يولد على الفطرة ثم ابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه ولو سلم ذلك
اي ان الفطرة عاصمة بشرط عدم الاهمال ورفع الموانع فحينئذ الفرق بين كفاية الفطرة
وكفاية المنطق ان [illegible] في الفطرة [illegible] وان لا يمكن الا التمييز عن الهوى [illegible]
[illegible] والتجلي بصوالح الاعمال والفضائل غير كافية التشعر فيق في المنطق [illegible] على الشبهة الفطرة

السعيد لان رعاية القوانين المنطقية ليست بمتيسرة فان الخطاء الواقع في المادة
فيندفع بمباحث الصناعات الخمس اذا روعي والخطاء الصوري يندفع برعاية ما دونها
منها في مباحث القياس ونظائره ففيه الرعاية ممكنة من احاط قواعد المنطق احاطة
تامة وفيه نظر لان مراعاة الصناعات الخمس والامتياز بين البديهيات والوهميات
والفرق بين النظريات والاوليات لا يتيسر الا من ذي فطرة سليمة وفطرة
مؤيدة مؤيدة من عند الله وملكوته ولا حاجة لذلك الشخص في تحصيل قواعد المنطق [illegible]
فالقول ان الخطاء الصوري يذهب بالمنطق بسهولة وبقي المنطق لذلك [illegible]
بخلاف الفطرة والحق ان الوصول الى العلم الحقيقي وادراك الحقائق على ما هي عليه ليس الا
بالفطرة النقية عن الادناس والطبيعة المنقاة عن الارجاس ولذلك ترى الفلاسفة
الذين صرفوا اعمارهم في تدوين القواعد المنطقية وتهذيبها ولخصها وترتيبها [illegible]
[illegible] واختلفوا فيما بينهم اختلافا ظاهرا احدهم ذهب الى قدم العالم والاخر الى حدوثه
ولا شك ان احدهما خاطئ

تمت [illegible] تمت تمام [illegible]
[illegible]
[illegible]